

33668 - اتخاذ الكلب لحراسة البيت

السؤال

أنا وأمي وأختي نعيش في بيت لوحدنا ، بعض الأحيان أضطر للسفر خارج المدينة للعمل وتبقى والدتي مع أختي في المنزل لوحدهما ، لا يوجد أحد في الأسفل والبيت كبير ، فهل يجوز أن نحضر إحدى الحيوانات للحماية والحراسة من اللصوص ؟ إذا كان يجوز فما هي الحيوانات التي يجوز إحضارها ؟.

الإجابة المفصلة

يجوز لك أن تتخذ كلبا للحراسة ، مع التحرز من إدخاله البيت ، ومن تنجيسه الأوعية والثياب ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من أمسك كلبا فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا كلب حرث أو ماشية) . رواه البخاري (2322) ورواه مسلم (1574) بلفظ : (من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان) .

وكلب الحرث (الزرع) والماشية هو الكلب الذي يتخذ لحراستهما .

ففي هذا الحديث جواز اتخاذ الكلب لحراسة المال .

قال العراقي في طرح التثريب (6/28) : (وقال أصحابنا وغيرهم : يجوز اقتناء الكلب لهذه المنافع الثلاثة وهي الاصطياد به وحفظ الماشية والزرع . واختلفوا في اقتنائه لخصلة رابعة ، وهي اقتناؤه لحفظ الدور والدروب ونحوها فقال بعض أصحابنا : لا يجوز لهذا الحديث وغيره فإنه مصرح بالنهي إلا لأحد هذه الأمور الثلاثة ، وقال أكثرهم ، وهو الأصح : يجوز قياسا على الثلاثة عملا بالعلة المفهومة من الحديث وهي الحاجة) اهـ .

وأما التحرز من إدخاله البيت فلقوله صلى الله عليه وسلم : (لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة) رواه البخاري (3322) ومسلم (2106).